

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2004/31
17 February 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية

في أي جزء من العالم

حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

مذكرة مقدمة من الأمانة*

موجز

هذه الوثيقة مقدمة عملاً بالقرار ١٠/٢٠٠٣ الذي ترحو فيه لجنة حقوق الإنسان من مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الدخول في حوار شامل مع سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وهي توفر معلومات بشأن نطاق عريض من المسائل التي استرعت اللجنة انتباه الحكومة إليها في القرار. ويتضمن المرفق مذكرة شفوية من الحكومة تبين فيها موقفها فيما يتعلق بالقرار ١٠/٢٠٠٣.

* تقدم هذه المذكرة في وقت متأخر بغية تضمينها أكبر قدر ممكن من المعلومات المستجدة.

مقدمة

١- رجّت لجنة حقوق الإنسان في قرارها ١٠/٢٠٠٣ من مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الدخول في حوار شامل مع سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بغية وضع برامج للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، وتقديم ما يخلص إليه من نتائج وتوصيات إلى اللجنة في دورتها الستين.

٢- وبالنظر إلى أن اللجنة رجّت من المفوض السامي الدخول في حوار شامل، فإن هذه المذكرة توفر معلومات بشأن نطاق عريض من التوصيات التي وجهتها اللجنة إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

أولاً - التعاون التقني

٣- تمشياً مع السياسات والممارسات الموحدة التي وضعت عملاً بقرار الجمعية العامة ٩٢٦(د-١٠) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، الذي أنشأ برنامج الأمم المتحدة للخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان، توجد أشكال مختلفة من المساعدة في مجال حقوق الإنسان رهن تصرف الدول الأعضاء ويمكن أن تتاح لها بناء على طلبها. ووفقاً للولاية التي أنشأتها الجمعية العامة في القرار ١٤١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، تقدم المفوضية السامية لحقوق الإنسان الخدمات الاستشارية والتعاون التقني لأكثر من ٥٠ بلداً منذ إنشائها.

٤- وبغية استكشاف سبل للشروع في التعاون التقني مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، اتجهت المفوضية إلى البعثة الدائمة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وبعد اتصالات على مستوى العمل بين موظفي المفوضية والبعثة الدائمة، وجه المفوض السامي بالإجابة رسالة إلى الممثل الدائم لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣، دعاه فيها إلى إجراء حوار يتعلق بمسائل التعاون التقني. كذلك لاحظ المفوض السامي بالإجابة في رسالته أنه يمكن للحكومة، تمشياً مع الممارسة المتبعة، أن تنظر في إمكانية دعوة بعثة لتقييم الاحتياجات من المفوضية من أجل تحديد مجالات التعاون المحتملة. وبعد ذلك يقوم المفوض السامي بالإجابة بالنظر في النتائج التي تتوصل إليها البعثة وبتقديم ملاحظاته وتوصياته فيما يتعلق بأنشطة التعاون التقني الممكنة.

٥- وبالنظر إلى عدم تلقي أي رد على الرسالة المذكورة أعلاه وفي مسعى إلى استكشاف سبل أخرى للتعاون، بما في ذلك سبل خارج إطار القرار، وجه المفوض السامي بالإجابة رسالة متابعة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ إلى الممثل الدائم لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، أوضح فيها أنه علم أن لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أعربت عن تقديرها للحوار الذي جرى بين أعضاء اللجنة ووفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أثناء نظر اللجنة في التقرير الدوري الثاني لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣.

وانطلاقاً من روح مواصلة التعاون وتعزيزه بين المفوضية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، أعرب المفوض السامي بالإنابة عن أمله في أن تتعاون جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في سياق أنشطة المفوضية المضطلع بها في إطار التعاون الإقليمي من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

٦- ووصل رد من الممثل الدائم لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، يبلغ المفوض السامي بالإنابة بأن رسالته أُحيلت إلى بيونغ يانغ وأن الحكومة تقدر التعاون الوثيق مع المفوضية.

ثانياً - التقارير الواردة عن انتهاكات حقوق الإنسان

٧- أعربت اللجنة في الفقرة ١ من قرارها عن قلقها العميق بشأن التقارير الواردة عن الانتهاكات الجسيمة المنهجية والواسعة الانتشار لحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما فيها:

(أ) التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والإعدام العلني وتوقييع عقوبة الإعدام لأسباب سياسية، ووجود عدد كبير من المعتقلات، واللجوء المفرط إلى السخرة، وعدم احترام حقوق الأشخاص المحرومين من حريتهم؛

(ب) القيود الصارمة والشديدة على حرية الفكر والضمير والدين والرأي والتعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وعلى حصول الجميع على المعلومات، والقيود المفرطة على كافة الأفراد الراغبين في التنقل بحرية داخل البلد والسفر للخارج؛

(ج) سوء معاملة الأطفال المعوقين الذين لا تراعى احتياجاتهم الخاصة بشكل كاف، والتمييز ضدهم، بينما ترحب في الوقت ذاته بالتقارير بشأن سن قانون خاص بالمعاقين بدنياً؛

(د) استمرار انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية للمرأة.

٨- ومنذ اعتماد هذا القرار، حدثت التطورات التالية، فيما يتعلق بالمسائل المذكورة أعلاه برعاية الهيئات التعاهدية لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان.

٩- ونظرت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في التقرير الدوري الثاني لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (E/1990/6/Add.35) في دورتها الحادية والثلاثين المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ واعتمدت ملاحظات ختامية (E/C.12/1/Add.95) أشارت على النحو التالي إلى عدد من المسائل المذكورة في الفقرة ١ من القرار:

(أ) تشعر اللجنة بالقلق لأن الأطفال المعوقين يستبعدون، كلما كان ذلك ممكناً، من النظام الدراسي العادي (الفقرة ٢٥) وأوصت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأن تغير النظام الحالي وتسمح لهؤلاء الأطفال باستلقي التعليم ضمن نظام المدارس العادية. وأوصت أيضاً بأن تتخذ تدابير لإذكاء الوعي في صفوف الطلاب والمعلمين والأسر بالاحتياجات الخاصة لأولئك الأطفال، وتدريب المعلمين لكي يتمكنوا من تقديم مساعدة فعالة إليهم في المدارس العادية (الفقرة ٤٦)؛

(ب) وأعربت اللجنة عن قلقها إزاء استمرار المواقف المجتمعية التقليدية والممارسات السائدة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية فيما يتعلق بالمرأة بما يؤثر بصورة سلبية على تمتعها بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأعربت عن قلقها إزاء عدم وجود تشريعات محلية بشأن عدم التمييز ضد المرأة وبشأن استمرار حالة عدم المساواة بحكم الواقع بين الرجل والمرأة في تقلد مناصب صنع القرارات، في الهيئات السياسية والإدارية، وكذلك في قطاع الصناعة ككل (الفقرة ١٣). وبناء على ذلك، اقترحت اللجنة أن يستعرض التشريع الداخلي بهدف التنفيذ الكامل لمبدأ عدم التمييز ضد المرأة وأن تعتمد الحكومة وتنفذ برنامجاً يتضمن تدابير محددة لإذكاء الوعي، ترمي إلى تعزيز حقوق المرأة والنهوض بها في جميع مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية (الفقرة ٣٣). وأوصت اللجنة أيضاً بأن تقوم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بتعديل تشريعاتها بغية تضمينها أحكاماً محددة يمكن استخدامها كأسس لمكافحة العنف المتزلي (الفقرة ٣٩)؛

(ج) وأعربت اللجنة عن قلقها إزاء الزيادة المندرة بالخطر في معدلات وفيات الأمومة (الفقرة ٢٣)، وأوصت بأن تتخذ جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تدابير فعالة لتحسين ظروف الأم الحامل، بما في ذلك توفير خدمات صحية قبل الولادة، ومساعدة طبية عند الوضع (الفقرة ٤٤).

١٠ - وفيما يتعلق بالمسائل المذكورة أعلاه، لم يتخذ أي إجراء من جانب الإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان منذ اعتماد القرار، بيد أن بعض الإجراءات الخاصة عاجلت عدداً من القضايا التي تهم حقوق الإنسان في تقاريرها السابقة، وعلى سبيل المثال، المقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه^(١) والمقرر الخاص المعني بالحقوق في الغذاء^(٢).

ثالثاً - التدابير التي تطلب اللجنة من الحكومة اتخاذها

١١ - ترد أدناه المعلومات ذات الصلة بالطلبات الواردة في الفقرة ٢ من قرار اللجنة، الذي تطلب فيه من الحكومة الرد عاجلاً على هذه الشواغل من خلال ما يلي:

(أ) التصديق على صكوك حقوق الإنسان التي لم تصبح جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية طرفاً فيها بعد. فحتى وقت كتابة هذه المذكرة، لم توقع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أي صك من صكوك حقوق الإنسان أو تصدق عليه، بما في ذلك الصكوك المشار إليها صراحة في القرار؛

(ب) توفير جميع المعلومات ذات الصلة بالمسائل المذكورة أعلاه، فبموجب مذكرة شفوية مؤرخة ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، دُعيت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشكل محدد إلى توفير معلومات في سياق إعداد هذه المذكرة. وقدمت البعثة الدائمة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، في مذكرتها الشفوية المؤرخة ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٤، معلومات تود إبلاغها للجنة. وترد المذكرة الشفوية مستنسخة في مرفق هذا التقرير؛

(ج) تنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل واللجنة المعنية بحقوق الإنسان:

١٠٠ ترد توصيات لجنة حقوق الطفل في ملاحظاتها الختامية التي اعتمدت في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨ (CRC/C/15/Add.88) بعد النظر في التقرير الأولي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (CRC/C/3/Add.41). وتعتزم اللجنة استعراض تنفيذ توصياتها في دورتها القادمة في حزيران/يونيه ٢٠٠٤ أثناء نظرها في التقرير الدوري الثاني (CRC/C/65/Add.24). وأجرى الفريق العامل قبل الدورات التابع للجنة مناقشة تحضيرية للتقرير في الدورة السادسة والثلاثين المعقودة في شباط/فبراير ٢٠٠٤. وقامت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، في سياق النظر في تقريرها في ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٤، بدعوة رئيس اللجنة وأحد أعضائها لزيارة البلد في نيسان/أبريل ٢٠٠٤؛

١٠١ وترد أحدث توصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في الملاحظات الختامية التي اعتمدت في ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠١ (CCPR/CO/72/PRK) بعد النظر في التقرير الدوري الثاني لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (CCPR/C/PRK/2002/2) ورحبت اللجنة بفرصة استئناف الحوار مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بعد توقف دام لأكثر من ١٧ سنة. غير أنها تأسف لنقص المعلومات عن حالة حقوق الإنسان في الواقع، فضلاً عن عدم وجود وقائع وبيانات عن تنفيذ العهد. ونتيجة لذلك فقد تعذر القيام بمعالجة فعالة لعدد من الادعاءات الموثوقة والمدعمة بأدلة عن حدوث انتهاكات لأحكام العهد، كانت قد عُرِضت على اللجنة، فوجدت صعوبة في تحديد ما إذا كان الأفراد في إقليم الدولة الطرف والخاضعون لولايتها يتمتعون بحقوقهم الأساسية بموجب العهد تمتعاً كاملاً وفعالاً؛

وبالإضافة إلى هذه النقاط العامة، حددت اللجنة مجالات عديدة تدعو للقلق وقدمت توصيات لمعالجتها. وطلبت اللجنة أن تُدرج المعلومات المتعلقة بتوصياتها في التقرير الدوري الثالث لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المقرر تقديمه في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. ولم يرد هذا التقرير حتى وقت تحرير هذه المذكرة؛

(د) الكف عن فرض الجزاءات على مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذين انتقلوا إلى بلدان أخرى، وخاصة لأسباب إنسانية. وأثناء الفترة المشمولة بهذه المذكرة، أعربت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء المعلومات الواردة بشأن إيداع المواطنين من كوريا الشمالية الذين غادروا البلاد بلا جوازات سفر بحثاً عن عمل وظروف معيشة أفضل، في مخيمات عمل عند عودتهم إلى البلد (E/C.12/1/Add.95، الفقرة ١٥). وأوصت اللجنة بمراجعة التشريع الوطني بغية القضاء على العقوبات التي يتم فرضها على الأشخاص الذين يغادرون البلد بحثاً عن عمل وظروف معيشة أفضل (المرجع نفسه، الفقرة ٣٥). ودعت اللجنة أيضاً حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى استطلاع إمكانية زيادة الاعتمادات في الميزانية المخصصة للإنفاق الاجتماعي، وكذلك للمساعدة العامة المقدمة إلى المحتاجين في الوقت المناسب، وتمكين الذين يبحثون عن عمل، ولا سيما النساء، من إيجاد عمل على أراضي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (المرجع نفسه، الفقرة ٣٨).

(هـ) التعاون مع منظومة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان. وفي الفقرة ٢ (هـ) من القرار طلبت اللجنة صراحة من حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التعاون دون قيود مع الإجراءات الموضوعية للجنة والخاصة بالحالة في البلد، وبوجه خاص مع المقرر الخاص المعني بالحقوق في الغذاء، والمقرر الخاص المعني بالتعذيب، والمقرر الخاص المعني بالتعصب الديني، والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي والفريق العامل المعني بمحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي. وترد أدناه معلومات تعكس الحالة ذات الصلة بهذه الفقرة منذ اعتماد القرار:

١٠ طلب المقرر الخاص المعني بالحقوق في الغذاء من حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إذناً للقيام بمهمة إلى ذلك البلد، في رسالته المؤرخة ٨ أيار/مايو ٢٠٠٣. وفي وقت لاحق حث المقرر الخاص الحكومة في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة، على تلبية طلبه والموافقة على المهمة (A/58/330، الفقرة ٥)؛ ولم يصل أي رد من الحكومة حتى الآن؛

٢٠ جدد المقرر الخاص الحالي المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، في رسالته المؤرخة ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، طلب سلفه زيارة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذي يعود تاريخه إلى ١٨ آذار/مارس ١٩٩٦. ويشير المقرر الخاص إلى طلبه هذا في تقريره الأخير الذي قدمه إلى اللجنة (E/CN.4/2004/62، الفقرة ٢٢). ولم ترد حتى الآن دعوة من الحكومة؛

٣٠ طلب المقرر الخاص المعني بالتعصب الديني زيارة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في رسالته المؤرخة ١٦ أيار/مايو ١٩٩٩. وكرر هذا الطلب في رسالة مؤرخة ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢. وترد إشارة إلى هذا الطلب المعلق في تقريره الأخير المقدم إلى اللجنة (E/CN.4/2004/63، الفقرتان ٥ و٦)؛

(و) إيجاد حلول لكافة المسائل المعلقة بشأن اختطاف الأجانب. وقد ظل ممثلو حكومة اليابان وأسر المواطنين اليابانيين المختطفين على اتصال بالمفوضية لطلب دعم جهودهم في معالجة قضية اختطاف المواطنين اليابانيين إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وتولى الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي معالجة هذه المسألة. واهتم الفريق العامل بوجه خاص بتسعة أفراد يحملون الجنسية اليابانية ^{١٦} يزعم أنهم اختطفوا منذ سنوات في اليابان أو أوروبا على أيدي عملاء لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية واقتيدوا إلى أراضي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (E/CN.4/2003/70)، الفقرات ٨٤ و٨٥ و٣٢٦؛ وانظر أيضاً E/CN.4/2004/58، الفقرات ٩٢-٩٦.

(ز) التقيد بالمعايير المعترف بها دولياً. فمنذ اعتماد القرار، تعالج لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هذه المسألة. وقامت اللجنة بوجه خاص بما يلي:

١٠ التوصية بأن تنضم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى منظمة العمل الدولية كدولة ذات عضوية كاملة وأن تصادق، فيما بعد، على أهم اتفاقيات منظمة العمل الدولية، في الوقت المناسب. وبغية تيسير عملية الانضمام، توصي اللجنة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بالتعجيل بإدخال الإصلاحات الضرورية على تشريعاتها لكي تفي بمعيار نظام التمثيل الثلاثي المعمول به في منظمة العمل الدولية (E/C.12/1/Add.95، الفقرة ٣٢)؛

٢٠ الإعراب عن قلقها لأن الحق في العمل قد لا يكون مكفولاً في النظام الحالي للتوظيف الإجباري من طرف الدولة، الأمر الذي يخالف حق الأفراد في اختيار المهنة ومحل العمل بحرية (المرجع نفسه، الفقرة ١٤)، وتشجيع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على اتخاذ تدابير تشريعية لضمان حق كل شخص في اختيار مهنته ومحل عمله (المرجع نفسه، الفقرة ٣٤)؛

٣٠ الملاحظة مع القلق أن التشريع الكوري ينص على هيكل نقابي واحد، يسيطر عليه الحزب الحاكم. وأن ممارسة الحق في تشكيل نقابات يعتمد على ترخيص تصدره هيئات أمن الدولة. وأن التشريع الداخلي لا يعترف بالحق في الإضراب (المرجع نفسه، الفقرة ١٦). وأوصت اللجنة بأن تقوم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بمراجعة تشريعها الداخلي لجعله يتماشى مع أحكام العهد فيما يتعلق بالحقوق النقابية، بما في ذلك الحق في تشكيل نقابات مستقلة والحق في الإضراب (المرجع نفسه، الفقرة ٣٦).

رابعاً - الوضع الإنساني

١٢ - أعربت اللجنة في قرارها عن قلقها إزاء التقارير المتعلقة بالوضع الإنساني الخطير في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وأهابت بالسلطات أن تؤمن وصول المنظمات الإنسانية، ولا سيما وكالات الأمم المتحدة، بمنتهى الحرية ودون أي عائق إلى كافة أرجاء البلد كي تضمن تقديم المساعدات الإنسانية دون تحيز. وتشير المعلومات المقدمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية^(٣) إلى أنه يمكن بحسن توجيه المساعدة التأثير مباشرة على حياة المستضعفين غير أن المكاسب الكبيرة التي حققتها المساعدة الإنسانية تواجه تحديات بسبب صعوبات التباطؤ الاقتصادي وضعف الاستجابة الدولية. وفي الوقت ذاته، يظل الوضع الإنساني في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية معقداً وما زال يحتاج إلى مساعدة دولية كبيرة لضمان رفاه الملايين من المواطنين المستضعفين في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بمن فيهم الأطفال والنساء، الذين يتعرض بقاءهم بغير ذلك لخطر شديد. وبالرغم من أنه يتعين مواصلة الجهود الإنسانية، فقد أصبح من الجلي أن الاستجابة الإنسانية وحدها، وهي التي ما زالت تركز على المساعدة الغوثية وتوفير الدعم للخدمات الأساسية، لن تكون فعالة في الأجل الطويل ما لم يتغلب البلد على الصعوبات الاقتصادية الكأداء^(٤).

الحواشي

(١) حددت المقررة الخاصة، في التقرير الذي قدمته إلى اللجنة في دورتها الأخيرة (E/CN.4/2003/75/Add.1)، المسائل المثيرة للقلق التالية: التمييز ضد المرأة، والعنف القاصر على المرأة بحكم جنسها؛ والاتجار بالنساء والفتيات من البلد، مع ملاحظة عدم وجود قانون محدد يعالج الاتجار؛ والتعذيب في السجون أو أثناء عمليات الاستجواب، مع ملاحظة أن النساء الحوامل نتيجة للاتجار بهن إلى الصين يستهدفن بشكل خاص في الاحتجاز ويجبرن على الإجهاض.

(٢) أشار المقرر الخاص المعني بالحقوق في الغذاء، في تقاريره إشارات إلى جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية باعتبارها من البلدان التي تعاني من الجوع (انظر على سبيل المثال الفقرة ٥ من A/57/356).

(٣) انظر نداء الأمم المتحدة الموحد المشترك بين الوكالات من أجل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

(٤) المرجع نفسه.

المرفق *

**NOTE VERBALE DATED 4 FEBRUARY 2004 FROM THE
PERMANENT MISSION OF THE DEMOCRATIC PEOPLE'S
REPUBLIC OF KOREA ADDRESSED TO THE OFFICE OF
THE UNITED NATIONS HIGH COMMISSIONER FOR
HUMAN RIGHTS**

United Nations Office at Geneva presents its compliments to the Office of the High Commissioner for Human Rights and has the honour to state as follows the position of the Government of the resolution information which the Government of the DPRK would wish to see reflected in the forthcoming report of the Office to the Commission.

The Government of the DPRK sets as its priority policy the realization of the independent rights of its citizens and makes every effort to carry out the policy. Our people, who are subject to the suffering of national division by foreign forces and never-ending threats and pressure from the outside, desire the enjoyment of independent rights more than any other peoples and wish to live peacefully, free from any outside interference.

The Government seeks to achieve international cooperation and collaboration designed to ensure the sovereign rights of all peoples and opposes pursuit of any political purposes under the

It is from this position that the Government of the DPRK has become party to several international legal instruments on human rights and implemented them in good faith. It has opposed the challenges of politicization of human rights, double standards, etc. and continued to pursue substantial discussions and cooperation for achieving genuine human rights in the Commission on Human Rights and all other human rights meetings.

Practical efforts have been exerted for bilateral cooperation in the field of human rights. The Government, starting from the EU-DPRK preliminary contact in Brussels in June 2001 for bilateral human rights dialogue, has held several human rights dialogues with the EU and also arranged regular contacts with the Ambassadors of the EU member States, namely Germany, Sweden and the United Kingdom, in Pyongyang on the issues of human rights.

The issues of human rights have been placed as major agenda items of the annual EU-DPRK political dialogue, the seminar on the prospects for EU-DPRK relations and other bilateral forms, and human rights experts from the DPRK attended human rights training courses in London and Stockholm.

مستنسخ كما ورد، باللغة التي قدم بها.

*

The Government of the DPRK responded with great indulgence to the human rights questionnaire put forward by the EU in October 2001, though the nature of the questionnaire was an open push for interference in its internal affairs, and also allowed them access to reform-through-labour centres and contact with former inmates in 2002.

The cooperation that the Government of the DPRK has shown during the two years after the establishment of EU-DPRK relations h
advocacy for respect of human rights and to further develop relations through mutual understanding and collaboration.

However, the EU unilaterally scrapped the dialogue and cooperation with the DPRK in the human rights field and forced the adoption of the abruptly tabled resolution without any prior consultation with the party directly concerned.

The EU cannot be construed otherwise than as imposing another pressure upon the Government and people of the DPRK, as it - not by chance - dovetailed with the attempt in early 2003 by the United States to stifle the DPRK.

Resolution 2003/10, adopted under pressure by the EU, has nothing in essence to do with human rights and represents the product of political collusion with the anti-DPRK policy of the United States, having only resulted in the burgeoning of mistrust towards the EU.

The Government of the DPRK categorically objects to resolution 2003/10, which lost fairness and objectivity in view of its tabling process and contents and contained uncivilized wording designed to artificially impair the image of the DPRK.

The resolution pursues the clear-cut purpose of depriving the people of the DPRK of their sovereignty and genuine rights. The Government of the DPRK cannot implement the resolution opposed by its people.

The DPRK, as a State Member of the United Nations, stands for peace, security, independent development and friendly relations with all countries and peoples based on sovereign equality, in accordance with the purposes and principles of the Charter.

We will not subscribe to any form of move to infringe upon the interest and rights of other countries and nations.

United Nations Office at Geneva would highly appreciate if the Office of the High Commissioner for Human Rights would reflect the above information in its report to the Commission, and avails itself of this opportunity to renew to the Office the assurances of its highest consideration.

— — — — —